



الجريدة الوزارية البافارية

130 الجريدة الوزارية البافارية. 2020 رقم

بتاريخ 24 2020

G-4-1-2126

اللائحة البافارية بشأن تقييد الخروج المؤقت بسبب وباء كورونا بتاريخ 24 مارس 2020

وفقاً للجملة 1 من المادة 32 لقانون الوقاية من العدوى (IfSG) الصادر في 20 يوليو 2000 (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد الأول، صفحة 1045)، والذي عُذِل مؤخراً بموجب المادة 1 من القانون في 10 فبراير 2020 (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد الأول، صفحة 148)، بالاتصال مع المادة 9 رقم 5 لللائحة التفويض (DeIV) الصادرة بتاريخ 28 يناير 2014 (الجريدة الرسمية للقوانين واللوائح، صفحة 22، مجموعة القوانين البافارية V-2-103)، والتي عُذِلت مؤخراً بموجب اللائحة في 13 يناير 2020 (الجريدة الرسمية الاتحادية، صفحة 11)، فقد أمرت وزارة الصحة والرعاية في ولاية بافاريا بما يلي:

المادة 1: تقييد الخروج المؤقت بسبب وباء كورونا

- (1) يتم تشجيع الجميع على تقليل الاتصالات الجسدية والاجتماعية مع أشخاص آخرين خارج أسرهم إلى الحد الأدنى الضروري للغاية. حيثما أمكن ذلك، يجب ألا تقل المسافة بين أي شخصين عن 1,5 متر.
- (2) يحظر جميع أنواع المطاعم بكافة أنواعها، ويؤسنتنى من ذلك تقديم وتوصيل الوجبات السريعة.
- (3) يحظر جميع أنواع المطاعم بكافة أنواعها، ويؤسنتنى من ذلك تقديم وتوصيل الوجبات السريعة.
- (أ) المستشفيات وكذلك المرافق الوقائية والتأهيلية التي يتم فيها توفير رعاية طبية مماثلة لتلك المقدمة في المستشفيات (المرافق وفقاً للمادة 23، الفقرة 3، رقم 1 و 3 من قانون الوقاية من العدوى - اختصاراً IfSG؛ باستثناء عابر الولادة والأطفال لأقرب الأقارب ووحدة الرعاية التلطيفية ودور العجزة،
(ب) مرافق رعاية المرضى الداخلية بالكامل وفقاً للمادة 71، الفقرة 2 من الكتاب الحادي عشر من قانون الشؤون الاجتماعية (SGB XI)،
(ج) مرافق الأشخاص ذوي الإعاقة بالمعنى المقصود في المادة 2، الفقرة 1 من الكتاب التاسع من قانون الشؤون الاجتماعية (SGB IX)، والتي يتم فيها توفير خدمات مساعدة الاندماج ليلاً ونهاراً،
(د) المجتمعات السكنية للمرضى الخارجيين وفقاً للمادة 2، الفقرة 3 من قانون جودة دور الرعاية (PfleWoqG) لغرض العناية المركزة خارج المستشفى (IntensivpflegeWGs)، حيث تُقدم خدمات الرعاية للمرضى الخارجيين وفقاً للمادة 23، الفقرة 6a من قانون الوقاية من العدوى، وكذلك
(هـ) دور المسنين، ومنازل إقامة كبار السن.
- (4) لا يُسمح بتترك الشقة الخاصة إلا إذا كانت هناك أسباب وجيهة.
- (5) (أ) الأسباب الوجيهة هي على وجه الخصوص:
(أ) ممارسة الأنشطة المهنية،
(ب) استخدام خدمات الرعاية الطبية والبيطرية (على سبيل المثال، زيارة الطبيب، والعلاجات الطبية؛ يُسمح بالتبرع بالدم بالتاكيد) وزيارة التابعين للمهن المساعدة، طالما كان ذلك مطلوباً بشكل عاجل من وجهة نظر طبية (مثل الأطباء النفسيين والمعالجين الفيزيائيين)،
(ج) ممرات التوريد لعناصر الاحتياجات اليومية (مثل المواد الغذائية، وأسواق المشروبات، ومتاجر لوازم الحيوانات الأليفة، والطلب بالبريد والطلب بالاشحن، والصيدليات، ومحلات العطار، ومتاجر المستلزمات الطبية، وأخصائيو البصريات، وأخصائيو السمع، والبنوك وأجهزة الصراف الآلي، ومكتب البريد، ومحطات البنزين، ومحلات تصليح السيارات، والتنظيف وتسلية وتائق التصويت البريدي). لا تُعد الخدمات الأخرى مثل زيارة مصففي الشعر جزءاً من الاحتياجات اليومية،
(د) زيارة شركاء الحياة، أو كبار السن، أو المرضى، أو الأشخاص ذوي الإعاقة (خارج المرافق)، وممارسة حق الحضانة في المجال الخاص المعني،
(هـ) مرافقة الأشخاص الذين يحتاجون إلى الدعم وكذلك القاصرين،
(و) مرافقة الموتى والجنائز داخل الدائرة العائلية الأقرب،

ز) ممارسة الرياضة والحركة في الهواء الطلق، ومع ذلك يجب أن تكون فقط بمفردك أو مع أفراد من أسرتك ودون أي تجمعات أخرى وكذلك
ح) معاملات رعاية الحيوانات.

(6) مطلوب من الشرطة التحقق من الامتثال لحظر التجول. في حالة التحقق، يجب توضيح الأسباب الوجيهة من قبل الشخص المعني بشكل صادق.
(7) تبقى الأوامر الأخرى من السلطات الصحية المحلية دون مساس.

المادة 2: دخول حيز التنفيذ، تعليق العمل

تدخل هذه اللائحة حيز التنفيذ في 21 مارس 2020، ويُعلق العمل بها في 3 أبريل 2020.
ميونخ، 24 مارس 2020
وزارة الصحة والرعاية البافارية
ميلاني هومل، وزيرة الدولة

الناشر:

Bayerische Staatskanzlei, Franz-Josef-Strauß-Ring 1, 80539 München
العنوان البريدي: الرقم البريدي 220011, 80535 München
الهاتف: 0-2165 89 (0) 49+، البريد الإلكتروني: direkt@bayern.de

التنفيذ الفني:

Bayerische Staatsbibliothek, Ludwigstraße 16, 80539 München

الطباعة:

Justizvollzugsanstalt Landsberg am Lech, Hindenburgring 12, 86899 Landsberg am Lech
الهاتف: 0-8191 126-725 (0) 49+، التليفاكس: 0-8191 126-855 (0) 49+، البريد الإلكتروني: druckerei.betrieb@jva-ll.bayern.de

ISSN 2627-3411

تنبيه الإصدار / شروط الشراء:

تصدر الجريدة الوزارية البافارية (BayMBI) يوم الأربعاء باعتباره يوم النشر الدوري، وعند الحاجة. ويتم نشرها عبر الإنترنت على منصة بافاريا الإعلانية www.verkuendung.bayern.de. وتعد وثيقة PDF/A الإلكترونية الموجودة على هذه المنصة، هي النسخة المعلنة رسميًا. منصة بافاريا الإعلانية متاحة مجانًا للجميع.
يُمكن تقديم طلب للحصول على نسخة مطبوعة من الجرائد الرسمية لدى سجن "لاندسبرغ أم لش"، وذلك مقابل رسوم. يُمكن الاطلاع على معلومات أكثر تفصيلاً حول شروط الشراء من خلال منصة بافاريا الإعلانية.